النووي واقره انتهى ونقل العمراني عن الشريف العثماني
ويؤيده قول النووي الآتي الرابع تضعيف الاجر في
الصلوات بمكة وحسنات الحرم بمائة الف حسنة **فائدة**
قال بعضهم صلاة واحدة جماعة بالمسجد الحرام تفضل ثواب
من صلى ببلده فرادى عمر نوح على نبينا وعليه وعلى
سائر الانبيا الصلاة والسلام بنحو الضعف اه قال البيضاوي
في تفسير سورة العنكبوت ما نصه روي ان نوحا عليه الصلاة
والسلام بعث على راس اربعين سنة ودعا قومه تسعمائة
وخمسين سنة وعاش بعد الطوفان ستين اه ونقل ابن
الخازن في تفسير سورة هود وعن ابن عباس قال فكان
عمر نوح الفا وخمسين سنة وقال مقاتل بعث وهو ابن مائة
سنة وقيل وهو ابن خمسين وقيل وهو ابن مائتين وخمسين
سنة فكان عمره الفا واربعمائة وخمسين سنة اه خازن قال
النووي فانا نضم لذلك انواع اخر من الكمالات تعجز الحساب
عن حصر ثوابه وبه مع ما تقرر يعلم رد قول النقاش
حسبت الصلاة الواحدة بالمسجد الحرام فبلغت صلاة
واحدة به عمر خمسا وخمسين سنة وستة اشهر وعشرين

ليلة

ليلة اه على انه يوهم محذورا آخر وهو ان الصلاة بالمسجد
الحرام تجزئ عن ذلك ان كانت في الذمة وهو خلاف الاجماع
هذا وكون المضاعفة في مسجد مكة والمدينة تعم الفرض
والنفل لا ينافي تفضيل النفل في البيت للحديث فيه خلافا
لبعض المتأخرين لأن المفضول قد يكون له مزية على
أن في الاتباع ما يزيد على المضاعفة كما مر اول الكتاب
اه ح **ويستحب** التطوع بالطواف لكل احد سوا الحاج وغيره
**ويستحب** في الليل والنهار وفي اوقات كراهة الصلاة عندنا
خلافا لغيرنا ولا يكره في ساعة من الساعات وكذا لا تكره
صلاة التطوع في وقت من الاوقات بمكة ولا غيرها من
بقاع الحرم كله بخلاف غير مكة قال ابن علان الشافعي في
منسكه دليله خبر يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف
بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من ليل او نهار **وبه**
يعلم قبح ما يفعله المسدودون من منع الطواف للنساء
وقت الاذان لانقضاء الصلاة وقد افتى بحرمته الطنبداوي
اليمني الشافعي والف فيه المحقق ابن عبد الغفار المالكي
مؤلفا اطنب فيه سماه ازالة الغشا عن حكم طواف النساء

Copyright © King Saud University